

اثر العقيدة الاسلامية في نشر مبدأ العدالة والتسامح

د. أحمد كامل سرحان

التدريسي في كلية الامام الاعظم الجامعة

المقدمة

لحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه.

وبعد :

ففي الوقت الذي يأمرنا فيه الاسلام بالتسامح والاعتدال ، ينهانا عن التشدد والغلو ، والنصوص الاسلامية التي تدعو الى الاعتدال كثيرة ، والواقع ان الذي يظهر في هذه النصوص يتبين بوضوح ان الاسلام ينفر اشد النفور من هذا الغلو ، ويحذر منه اشد التحذير .
وحسبنا ان نقرأ الاحاديث الكريمة ، لنعلم الى اي حد ينهى الاسلام عن الغلو ، ويخوف من مغبته ، فعن ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ((إياكم والغلو في الدين ؛ فإنما هلك من قبلكم بالغلو في الدين)) (١)

والمراد بمن قبلنا : أهل الاديان السابقة ، وقد خاطبهم القرآن بقوله : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾ (٢) فنهانا ان نغلو كما غلو ، والسعيد من اعطز بغيره .

١ . ينظر : الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مغيد ، التميمي ، أبو حاتم ، الدارمي ، البستي (ت: ٣٥٤هـ) ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: ٧٣٩هـ) حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ٩/ ١٨٣ باب ذكر وصف الحصى التي ترمى بها الجمار رقم ٣٧٨١ .

٢ . سورة المائدة آية ٧٧

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((هلك المتطعون))^(١) قالها ثلاثا .
والمتطعون : هم المتعمقون ، المجاوزون الحدود في اقوالهم وافعالهم ، المتعصبون ، غير
المتسامحين ^(٢) .

وعن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : ((لا تشددوا على انفسكم ، فيشدد عليكم ؛ فإن
قوما شددوا على انفسهم ، فشدد عليهم)) ^(٣)

ومن أجل ذلك قاوم النبي صلى الله عليه وسلم كل اتجاه ينزح إلى الغلو في التدين ، وأنكر على من بالغ من
أصحابه في التعبد والتشف ، مبالغة تخرجه عن حد الاعتدال الذي جاء به الاسلام ، ووازن به
بين الرُوحية والمادية ، ووفق بفضلها بين الدين والدنيا ، وبين حظ النفس من الحياة ، وحق الرب
في العبادة التي خلق لها الإنسان .

وإن العقيدة الإسلامية لم تغفل هذا الجانب الإنساني المهم ، فقد أثرت كثير من المسائل
العقدية قديما وحديثا أظهرت الإسلام وكأنه دين قسوة وجلدة وقتل وذبح ، إلا أن المسلم المتذوق
لحلاوة الإيمان يجده على العكس من ذلك .

وفي بحثي هذا سلطت الضوء على اهم ما جاءت به العقيدة الاسلامية من دعوة للتسامح ونبذ
للعنف ، من خلال بناء الاسس الرصينة للمسلم في حياته اليومية ، كمسألة مسمى الايمان ،
والحكم على مرتكب الكبيرة .

سائلا المولى العلي القدير أن يجعل عملي هذا خالصا لوجهه الكريم ، وأن ينفعنا به وجميع
المسلمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

١ . صحيح مسلم ٢٠٥٥ / ٤ رقم ٢٦٧٠ باب هلك المتطعون .

٢ . ينظر : شرح النووي على صحيح مسلم: لابي زكريا يحيى بن شرف النووي ، دار احياء التراث العربي ، ط ٢ . ١٦ / ٢٢٠ ،
باب النهي عن اتباع متشابه القرآن .

٣ . اخرجه ابو داود في سننه ٤ / ٤٢٨ رقم ٤٩٠٦ باب في الحسد .

تمهيد

في العدالة في الاسلام (١)

إن العدل هو الدعامة الرئيسية في إقامة المجتمع الاسلامي والحكم الاسلامي ، فلا إسلام في مجتمع يسوده الظلم ولا يعرف أهله العدل ، ولذلك اهتم الاسلام بتقرير هذه القاعدة وتأسيسها وتدعيمها ، فأكثر الحديث عنها وأكدتها السنة النبوية الشريفة ، فركزت على قضية العدل تركيزاً لافتاً (٢) .

ومبدأ العدل هو من المبادئ الأساسية التي يقوم عليها التشريع السياسي الإسلامي ، وهو من ضوابطه الأخلاقية التي لا تنفك عنه ، فقد حرم الاسلام الظلم في كل شيء ، وأمر بالعدل . والسنة النبوية أكدت هذا المبدأ تأكيداً قاطعاً ، وطبقها الرسول ﷺ تطبيقاً شاملاً ، وكانت حياته الكريمة تجسيدا لها ، حتى لا يبقى أي غموض حول هذا المبدأ ؛ لأن هذا المبدأ أحد الكليات الكونية الكبرى التي بعث الله خاتم النبيين ﷺ من أجل ترسيخها ، وإنقاذ الانسان من الحيوانية التي أوقع فيها عبر تاريخه ، بحيث كادت أن تطمس حقيقته ، وتقضي على البقية الباقية من آدميته (٣) حيث يقول النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى ((يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا)) (٤) .

١ . ينظر : أخلاقيات النظام السياسي في السنة النبوية ومقارنته بالنظم السياسية الوضعية ، للدكتور احمد سلمان عبيد ٢٠١٠م ص ١٣٧ .

٢ . ينظر : تبصير المؤمنين بفقہ النصر والتمكين في القرآن الكريم (انواعه ، شروطه ، اسبابه ، مراحلہ واهدافه) علي بن محمد الصلابي ، مكتبة الصحابة الشارقة ، الامارات ، مكتبة التابعين ، مصر القاهرة ط ١ ، ١٤٢٢ هـ ٢٠٠١ م ، ص ٤٦٦ .

٣ . ينظر : الاسلام والتنمية الاجتماعية : د . محسن عبد الحميد ، دار الانبار للطباعة والنشر ، بغداد ، ط ١ / ١٠ / ١٤١٠ هـ ١٩٨٩م . ص ٥٠ .

٤ . صحيح مسلم ٤ / ١٩٩٤ رقم ٢٥٧٧ كتاب البر والصلة والآداب ، باب تحريم الظلم .

ويقول النبي ﷺ ((اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة ، واتقوا الشح ، فإن الشح أهلك من كان قبلكم حملهم على ان سفكوا دماءهم ، واستحلوا محارمهم)) (١) .

وقد وردت أحاديث عن رسول الله ﷺ تحذر من الظلم وعواقبه ، حيث يقول النبي ﷺ ((واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينه وبين الله حجاب)) (٢) ولقد بلغ التأصيل الشرعي لمبدأ العدل في التشريع السياسي الاسلامي أنه ﷺ طبقه على ذاته الشريفة ، فعن عمر ﷺ ((قال رأيت رسول الله ﷺ يقيد اي يقتص من نفسه)) (٣) .

وفي السيرة العملية أن رسول الله ﷺ كان يسوي الصفوف يوم بدر ، فوجد سواد بن عزية ﷺ فقال : ((استو يا سواد)) ووخزه بسهم كان بيده ﷺ على بطنه ، فقال : سواد : يا رسول الله أوجعتني ، وقد بعثك الله بالحق ، فأقذني ، فكشف رسول الله ﷺ عن بطنه فقال ((استقد يا سواد)) فاعتقه وقبل بطنه فقال : ((ما حملك على هذا يا سواد)) فقال : ((يا رسول الله حضر ما ترى فلم آمن القتل ، فأدرت أن يكون آخر العهد بك أن يمس جلدي جلدك ، فدعا رسول الله ﷺ بخير ، وقال له خيرا)) (٤) إنه موقف أخلاقي فريد يضع فيه رئيس الدولة نفسه تحت حكم القانون والعدل

١ . صحيح مسلم : ٤ / ١٩٩٦ ، رقم ٢٥٧٨ ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب تحريم الظلم .

٢ . صحيح البخاري : ٢ / ٥٤٤ ، رقم ١٤٢٥ ، كتاب الزكاة ، باب أخذ الصدقة من الاغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا .

٣ . ينظر : المصنف : لابي بكر عبدالرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت ٢١١هـ) تحقيق : حبيب الرحمن الاعظمي ، المجلس العلمي الهند ، يطلب من المكتب الاسلامي ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤٠٣هـ ، ٩ / ٤٦٥ ، سنن ابي داود : لابي داود سليمان بن الاشعث بن اسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الازدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ) تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد المكتبة العصرية ، صيدا بيروت ، د . ت ، ٤ / ١٨٣ رقم ٤٥٣٧ ، كتاب الديات باب القود من الضرية وقص الامير من نفسه ، والتمهيد لما في الموطأ من المعاني والاسانيد : لابي عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر النمري ، (ت ٤٦٣هـ) تحقيق : مصطفى احمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية ، المغرب ط ١ / ١٢٨٧هـ ، ٥ / ٣٢٩ وقال ابو الطيب محمد شمس الحق في عون المعبود : دار الكتب العلمية بيروت ط ٢ / ١٤٢٥هـ ، ١٢ / ١٧٤ (وفي القاموس اقص الرجل من نفسه مكن من الاقتصاص من ، قال المنذري : أخرجه النسائي) .

٤ . ينظر : تاريخ الرسل والملوك : لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي ابو جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ) دار التراث بيروت ط ٢ . ١٣٨٧هـ ، ٢ / ٣٢ . والسيرة النبوة : لعبد الملك بن هشام بن ايوب الحميري المعارفي ابو محمد جمال الدين (ت ٢١٣هـ) تحقيق : مصطفى السقا وابراهيم الابياري وعبد الحفيظ الشلبي شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده بمصر ط ٢ ، ١٣٧٥هـ ، ١٩٥٥ م . ٣ / ١٧٤ ،

الذي حفظ حقوق الناس وصانها بمؤيدات وزواجر حتى لا يتعدى عليه معتد^(١) فمن خلال العدل تعرف فلسفة الاسلام السياسية ، إذ أن منظومة العدل متكاملة وشاملة لكل مفاصل الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية فالعدل في المعاملة ، والعدل في القسمة ، والعدل في النفقة ، والعدل في الحقوق الزوجية كلها ، حتى الابتسامة في الوجه ، والكلمة باللسان^(٢) والظلم المحرم يشمل جميع أنواعه سواء كان في نفس أو مال أو عرض ، في حق مؤمن أو كافر أو فاسق^(٣).
فما أكرم العدل الاسلامي ، وما أعظم موقعه ، فالمنهج النبوي الذي يربي في الامة وينمي أخلاقية العدل بين أبناءها ، حيث يوجب العدل بينهم ، حتى يغرس حبه في نفوسهم صغارا لما لمسوه من أثره الكريم ، حتى إذا شبوا وخاضوا غمار الحياة أذاعوا ونشروا أريج العبق بالخير والفضيلة^(٤) .

- ١ . ينظر : دراسة في منهاج الاسلام السياسي : د . سعد ابو حبيب ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ط١ ، ١٤٠٦ هـ ، ١٩٨٥ م ، ص ١٠٢ .
- ٢ . ينظر : في ظلال القرآن الكريم : للسيد قطب ابراهيم حسين الشاربي (ت ١٣٨٥ هـ) دار الشروق ، بيروت ط١٧ ، ١٤١٢ هـ . / ٢ . ٧٧٠ .
- ٣ . ينظر : سبل السلام : لمحمد بن اسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني الكحلاني ثم الصنعاني ابو ابراهيم عز الدين المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١١٨٢ هـ) دار الحديث ، د . ت ، ٤ / ١٨٣ .
- ٤ . ينظر : دراسة في منهاج الاسلام السياسي : د . سعدي ابو حبيب ، ص ٧٥٧ .

المطلب الاول

مبدأ التسامح والعدالة في العقيدة الاسلامية

من خلال مسألة (مسمى الايمان)

إن الدين الاسلامي هو دين التسامح . ويتبين هذا جليا من خلال الحكم على الفرد بالإيمان من عدمه ، فمن نطق بالشهادتين وعمل بأعمال الاسلام ، حكم عليه بالإسلام ، فإن كان مصدقا بقلبه فهو مؤمن ، والا فهو غير مؤمن ، على خلاف بين العلماء في اشتراط الاقرار باللسان والعمل بالأركان ، وقد بينت كثير من الآيات الكريمة والاحاديث النبوية هذا المبدأ ، وأقرته ، ولا بد لنا في البدء أن نبين معنى الايمان وماهيته ، وخلاف العلماء في حقيقة مسماه ، فنقول :

أولا : تعريف الايمان لغة :

اتفق علماء المسلمين على ان الايمان في اللغة هو شيء واحد وهو التصديق قال هذا أهل اللغة وغيرهم من علماء المسلمين فهم متفقون في ذلك على حد الايمان ، قال ابن منظور : أمن : الأمان والأمانة بمعنى ، وقد أمنت فلانا أمن وأمنت غيري من الأمن والأمان ، والأمن ضد الخوف والأمانة ضد الخيانة والإيمان ضد الكفر ، والإيمان يعني التصديق وضده الكذب ، يقال أمن به قوم وكفر به قوم .

قال ابن سيده : الأمن نقيض الخوف ، أمن فلان يأمن أمنا وأمنا ، والايمان التصديق وهو مصدر آمن يؤمن إيمانا فهو مؤمن وقد اتفق أهل العلم من اللغويين وغيرهم أن الإيمان معناه التصديق (١) .

١ . ينظر : لسان العرب : لمحمد بن مكرم بن علي ابو الفضل جمال الدين ابن منظور الانصاري (ت ٧١١هـ) دار صادر ،

بيروت ، ط ٣ ، ١٤١٤هـ ، ١٣ / ٢١ . ٢٢ . ٢٣ .

قال الرازي : أ م ن : الأمان والأمنه بمعنى ، وقد أمن من باب فهم وسلّم ، وأمانا ، وأمنه فهو آمن ، وأمنه غيره من الأمن والأمان والإيمان هو التصديق والله تعالى المؤمن لأنه آمن عباده من أن يظلمهم ، وأصل آمن ،أأمن (١) .

قال التفتازاني : الإيمان لغة التصديق الذي معه أمن وطمأنينة (٢) . وهنا يتبين أن الإيمان في اللغة هو التصديق الذي يكون محله القلب ، هذا ما ذهب إليه علماء اللغة وتبعهم في ذلك علماء الفقه وأصول الدين .

ثانيا : الإيمان في الاصطلاح الشرعي :

اختلف أهل الفرق والمذاهب في بيان حد الإيمان على أقوال متعددة ، أبرزها .:

القول الأول .:

إن الإيمان اسم يقع على الاقرار باللسان والتصديق بالقلب ولا يدخل فيه العمل بالجوارح ، ولكن أصحاب هذا القول يقولون إن العمل بكل ما صح عن رسول الله ﷺ من الشرائع والبيان حق واجب على المؤمنين الذين اكتسبوا هذا الاسم بالإقرار والتصديق (٣) وقد ذهب الى هذا القول الإمام أبو حنيفة النعمان ، وأبو يوسف الانصاري ، وأبو الحسن الشيباني ، وكثير من أهل العلم(٤) . وعلى هذا فان الايمان عند أصحاب هذا القول هو التصديق واستدلوا على ذلك بقوله تعالى مخبرا عن اخوة يوسف ﷺ بقوله ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ ﴾ (٥) أي بمصدق لنا(٦) .

١ . ينظر : مختار الصحاح : لمحمد بن ابي بكر بن عبد القادر الرازي ، الرسالة ، الكويت ، ١٩٨٣ م ، ١١/١ .

٢ . ينظر : شرح المقاصد في علم الكلام : لسعد الدين التفتازاني ، دار المعارف النعمان باكستان ط١ ، ١٤٠١ هـ . ١٢٢/٢ .

٣ . ينظر : العقيدة الطحاوية : للإمام ابو جعفر الطحاوي ، المكتبة الاسلامية ، بيروت ، ١٩٧٨ م ، ١ / ٤٢ .

٤ . ينظر : المصدر نفسه ١٧/١

٥ . سورة يوسف آية ١٧

٦ . ينظر : تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) : لابي البركات عبدالله بن احمد بن محمود حافظ الدين النسفي

(ت١٠٧١هـ) حققه وخرج احاديثه يوسف علي بديوي ، راجعه وقدم له ، محيي الدين ديب مستو ، دار الكلم الطيب ، بيروت

١ ، ١٤١٩ هـ ، ١٩٩٨ م ، ٢ / ١٨١ وتفسير الوجيز في تفسير الكتاب العزيز للواحدي / ١ / ٢٤١ .

والإجماع قائم عند أهل اللغة على أن الإيمان هو التصديق (١) وهنا اثبتوا ان التصديق هو المعنى الوحيد للإيمان من جانب اللغة أو الشرع وبنوا على ذلك ما ذهبوا إليه من آراء وهذا المعنى هو الواجب على العبد حقا لله وهو إن يصدق الرسول بما جاء من عند ربه ومن صدق فهو مؤمن فيما بينه وبين الله تعالى والإقرار شرط إجراء احكام الاسلام في الدنيا (٢) فجعلوا الإقرار باللسان شرطا لإقامة احكام الاسلام على من اقر بلسانه وصدق بقلبه واستدلوا على ذلك بقوله تعالى ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ (٣) . فعلى هذا الرأي ، نرى جليا سماحة الاسلام وعدله ؛ فمن صدق بقلبه بما جاء به النبي ﷺ فهو مؤمن ، وتجري عليه أحكام المسلمين، بغض النظر عن نطقه للشهادتين ، أو تطبيقه لتعاليم الإسلام .

القول الثاني :.

إن الإيمان اسم يقع على الإقرار باللسان والتصديق بالقلب والعمل بالجوارح ، وهو القول الذي ذهب إليه أصحاب المذاهب الثلاثة ، وأكثر العلماء ، وهو الراجح لما سيأتي (٤) .
ومعنى ما ذهبوا إليه يتضح كالاتي : .

١. الإقرار باللسان : وهو النطق بالشهادتين والإقرار بلوازمهما قال تعالى ﴿ وَقُولُوا آمَنَّا ﴾ (٥) وقوله وقوله سبحانه ﴿ وَإِذْ أُنزِلَتْ عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ ﴾ (٦) وقول اللسان وتصديق القلب شيء واحد عند أصحاب هذا القول .

١ . ينظر : دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون: للقاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري

(ت: ق ١٢هـ) عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص ، ١٥١/١ وتمهيد الاوائل وتخليص الدلائل لمحمد بن الطيب

الباقلاني ، مؤسسة الكتب لبنان ط ١ ، ١٩٨٧م تحقيق عماد الدين احمد حيدر ، ١ / ٣٨٩ .

٢ . ينظر : شرح العقيدة الطحاوية للإمام القاضي علي بن ابي العز الدمشقي ، مؤسسة الرسالة ، د.ت . ٢ / ٤٧١ .

٣ . سورة النحل آية ١٠٦

٤ . ينظر : شرح النووي على مسلم ١ / ١٤٠ .

٥ . سورة العنكبوت آية ٤٦

٦ . سورة القصص آية ٥٣

٢- تصديق القلب : وهو إقرار القلب وإيقانه ، قال تعالى ﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ (١) ومعلوم ان اليقين من أعلى درجات الايمان قال سبحانه وتعالى ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُرَىٰ إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمٰوٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ ﴾ (٢) وقوله تعالى ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ۚ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّٰدِقُونَ ﴾ (٣) فتصديق القلب وإيقانه هو المقصود من هذه النصوص الشريفة .

ويدخل أيضا في تصديق القلب عمله مثل النية والاخلاص وغير ذلك من التوكل والمحبة قال تعالى ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ۗ ﴾ (٤) وقوله عليه الصلاة والسلام ((اللهم حبب الينا الايمان وزينه في قلوبنا)) (٥) .

٣- عمل الجوارح :- وهو ما لا يؤدي الا بها مثل القيام والركوع والجهاد بالسيف ونقل الخطى الى المساجد والى الحج قال سبحانه وتعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ ﴾ (٦)

١ . سورة الزمر آية ٣٣

٢ . سورة الانعام آية ٧٥

٣ . سورة الحجرات آية ١٥

٤ . سورة الانعام آية ٥٢

٥ . اخرجه الامام احمد في مسنده ٤٢٤/٣ رقم ١٥٥٣١ .

٦ . سورة فاطر آية ٢٩

ثالثا : زيادة الايمان ونقصانه :-

ف عندهم أن الايمان يزيد وينقص لقوله تعالى ﴿ وَيَزِدَادُ الَّذِينَ ءَامَنُوا اِيْمَانًا ﴾ (١) وقوله سبحانه وتعالى ﴿ وَإِذَا تَلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَتُهُ زَادَتْهُمْ اِيْمَانًا ﴾ (٢) فوجه الاستدلال ان الآيات دلت على زيادة الايمان عند الذين آمنوا .

ويستدلون بقول أبي الدرداء رضي الله عنه ((من فقه العبد أن يتعاهد إيمانه وما ينقص منه ، ومن فقه العبد أن يعلم أيزداد هو ام ينقص)) (٣) .

أما على هذا القول ، فالإسلام متسامح أيضا مع الذين نطقوا بالشهادتين ، وعملوا بتعاليم الاسلام ، الا انهم لم يصدقوا بداخلهم به ، فالإسلام يعاملهم على ظاهرهم ، ويوكل ما في قلوبهم الى الله تعالى .

١ . سورة المدثر آية ٣١

٢ . سورة الانفال آية ٢

٣ . ينظر : شرح العقيدة الطحاوية ٢ / ٤٨١ .

المطلب الثاني

مبدأ التسامح والعدل من خلال حكم مرتكب الكبيرة في العقيدة

أجمع أهل السنة والجماعة على أنّ صاحب الكبيرة الواقع في حد من حدود الله تعالى لا يكفر ما لم يستحل ، وإن إقامة الحدود والتعازير هي لتطهير الجناة وتكفير ذنوبهم ولا يبني عليه تكفير أو اخراج من الدين والملة ، وهذا ما تسالم عليه أئمة أهل السنة والجماعة ، وفيما يأتي نقول العلماء التي تؤيد ذلك :

يقول الامام الطحاوي (١) رحمه الله ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحلّه (٢) . وينقل ابن بطة (٣) رحمه الله الاجماع على هذا بقوله : وقد أجمع العلماء ولا خلاف بينهم أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنب ، ولا نخرجه من الاسلام بمعصية ، نرجوا للمحسنين ونخاف على المسيء (٤) . ويقول الامام البغوي (٥) رحمه الله في هذا : اتفق أهل السنة على ان المؤمن لا يخرج عن الايمان بارتكاب شيء من الكبائر اذا لم يعتقد اباحتها ، واذا عمل شيئا منها فمات قبل

١ . الطَّحَاوِي : هو أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزديّ الطحاوي، أبو جعفر: فقيه انتهت إليه رئاسة الحنفية بمصر. ولد ونشأ في (طحا) من صعيد مصر (٢٣٩ هـ) وتفقّه على مذهب الشافعيّ، ثم تحول حنفيا. ورحل إلى الشام سنة ٢٦٨ هـ فاتصل بأحمد بن طولون، فكام من خاصته، وتوفي بالقاهرة. (ت، ٣٢١ هـ) وهو ابن أخت المزني. من تصانيفه (شرح معاني الآثار) و (بيان السنّة) (مشكل الآثار) أربعة أجزاء، في الحديث، و (أحكام القرآن) و (المختصر) في الفقه، ينظر : البداية والنهاية : لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤ هـ) ١١/١٧٤ .

٢ . ينظر : شرح العقيدة الطحاوية ٢٤٦ . ٣٥٥

٣ ابن بَطَّة: هو عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان، أبو عبدالله العكبري، المعروف بابن بطة (ت، ٣٨٧ هـ): عالم بالحديث، فقيه من كبار الحنابلة. من أهل عكبرا مولدا ووفاة رحل إلى مكة والثغور والبصرة وغيرها في طلب الحديث، ثم لزم بيته أربعين سنة، فصنف كتبه وهي تزيد على مئة، منها " الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة ، ينظر : طبقات الحنابلة : لأبي الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (ت: ٥٢٦ هـ) تحقيق: محمد حامد الفقي، ٢/١٤٤ .

٤ . ينظر : الشرح والإبانة عن اصول الديانة : لابن بطة ص ٢٦٥ .

٥ البَغَوِي : هو الحسين بن مسعود بن محمد، الفراء، أو ابن الفراء، أبو محمد، ويلقب بمحيي السنّة، البغوي: فقيه، محدث، مفسر. نسبته إلى (بَغَا) من قرى خراسان، بين هراة ومرو. له (شرح السنة) في الحديث، و(لباب التأويل في معالم التنزيل) في التفسير. توفي بمرور الروذ (ت ، ٥١٠ هـ) ، ينظر : وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان : لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: ٦٨١ هـ) تحقيق: إحسان عباس . ١/١٤٥ .

التوبة لا يخلد في النار ، كما جاء بالحديث ، بل هو الى الله ان شاء عفا عنه ، وان شاء عاقبه بقدر ذنوبه ، ثم أدخله الجنة برحمته (١) .

ويقول الامام الصابوني (٢) رحمه الله وهو ينقل اعتقاد أهل السنة في صاحب الكبيرة بقوله : ويعتقد أهل السنة أن المؤمن وإن أذنب ذنوبا كثيرة صغائر وكبائر ، فإنه لا يكفر بها إن خرج من الدنيا غير تائب منها ومات على التوحيد والاخلاص ، فإن أمره الى الله عز وجل ، إن شاء عفا عنه وادخله الجنة يوم القيامة سالما غانما غير مبتلى بالنار ، والا معاقبا على ما ارتكبه واكتسبه ثم استصحبه الى يوم القيامة من الآثام والاوزار ، وان شاء عفا عنه وعذبه مدة بعذاب النار ، وان عذبه لم يخلد فيها ، بل اعتقه واخرجه منها الى نعيم دار القرار (٣) .

وهكذا تتوارد هذه المعاني على السنة أئمة الدين وتثبت وتدون في أمهات الكتب المتخصصة ببيان عقيدة أهل السنة .

فهذه عقيدة أهل السنة والجماعة بحق المقصرين بالعمل وقد تضافرت النقول الكثيرة على ذلك حتى أصبحت معلما عليهم وبه يمتازون على أهل البدع من الخوارج والمعتزلة من جهة وعن المرجئة والجهمية من جهة أخرى .

فالتترك للعمل أو لبعضه من غير استحلال ولا عناد ولا شك في مشروعيته مؤمن فوت على نفسه الكمال والآتي بها ممثلا محصل لأكمل الخصال ، هذا خلاصة القول في هذه المسألة .

١ . ينظر : شرح السنة : للإمام البيهقي ١ / ١٠٣ .

٢ . الصَّابُونِي : هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد بن إسماعيل ، أبو عثمان الصابوني : مقدم أهل الحديث في بلاد خراسان . لقبه أهل السنة فيها بشيخ الإسلام ، فلا يعنون - عند إطلاقهم هذه اللفظة - غيره . ولد ومات في نيسابور . (ت ، ٤٤٩ هـ) وكان فصيح اللهجة ، واسع العلم ، عارفا بالحديث والتفسير ، يجيد الفارسية إجادته العربية . له كتاب (عقيدة السلف) و (الفصول في الأصول) . ينظر : طبقات الشافعية الكبرى : لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت : ٧٧١هـ) تحقيق : د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو . ٤ / ٢٧١ رقم ٣٦٧ .

٣ . ينظر : عقيدة السلف واصحاب الحديث : لابي عثمان اسماعيل بن عبدالرحمن بن احمد الصابوني (ت ٤٤٩هـ) تحقيق : ناصر الجديع ، دار العاصمة الرياض ، ط١ ، ١٤١٥ هـ . ص ٦٠ .

هذا وقد اجمع السلف على عدم تكفير صاحب الكبيرة مع العلم بوجود نصوص شرعية كثيرة صحيحة وصریحة في تكفير بعض فاعلي الكبائر أو التاركين لبعض الفرائض ، فكان جواب السلف عنها كما بين ابن ابي العز وغيره : إن التكفير الوارد في هذه الروايات يدل على أن الكفر ليس المقصود منه الكفر المخرج من الملة ، لاتفاق جميعهم على ان مرتكب الكبيرة لا يخرج من الايمان بل هو في مشيئة الله ان عذبه وان شاء غفر له بل هو كفر عملي أو كفر مجازي غير مخرج من الملة ، لان الزاني أو السارق لو كان كافرا كفرا حقيقيا مخرجا من الملة لوجب قتله لردته ولا يقام عليه حد الزنى أو السرقة لذلك فهو نزاع لفظي لا يترتب عليه فساد اعتقاد (١) .

ومراد جمهور المحدثين والمتكلمين والفقهاء والمعتزلة من الايمان المركب من الثلاثة هو الايمان الكامل (٢) .

فان الاصل في الايمان هو التصديق القلبي وهذا متفق عليه ، وهو الذي ينجي صاحبه من الخلود في النار ، اما الاقرار باللسان فهو شرط لإجراء الاحكام في الدنيا ، واما العمل بالأركان فهو لبيان الايمان الكامل ، لانهم اجمعوا على انه لو صدق بقلبه واقر بلسانه ، وامتنع عن العمل بجوارحه ، انه عاص لله مستحق الوعيد ، فالخلاف لم يكن حقيقيا بين هذه الاقوال الثلاثة (٣) .

ثم إن نصوص آيات الاحكام المتعلقة بالحدود وأحاديثها حجة دامغة في عدم تكفير أصحاب الكبائر ، وكذلك السنة الفعلية للنبي ﷺ وتعامله اليومي مع الصحابة ولا سيما مع من التبس منهم ببعض الذنوب التي لها حدود شرعية ، وكذلك إجماع الأمة على عدم تكفير صاحب الكبيرة ، فهذه هي مصادر الشرع الاصلية وكلها تشهد بذلك .

١ . شرح العقيدة الطحاوية لابن ابي العز ص ٤٦٣ في بيانه للاختلاف بين ابي حنيفة واهل السنة .

٢ . القول الفصل شرح الفقه الاكبر : لمحبي الدين ص ١٦ .

٣ . العقيدة الاسلامية ومذاهبها : للدكتور قحطان الدوري ص ٢٥٤ .

وأخيراً وجود طبقة المنافقين في عهد النبي ﷺ وكيفية تعامله ﷺ معهم مع العلم اليقيني أنهم فعلوا من الكفريات ما فعلوا من استهزاء بالله ورسوله ﷺ وكتابه بل والطعن في الدين وتكذيب النبي ﷺ والسعي بالفتنة والتخذييل .

وحسبنا أن نراجع سورة التوبة لنعلم حجم الاعمال الكفرية التي اقترفوها (١) .

ومع ذلك أجرى رسول الله ﷺ الاحكام الظاهرية للإسلام عليهم ولم يقتل منهم أحدا ، ولم يعلم أن هناك حدا معيناً للنفاق (٢) .

من هذا نرى جلياً سماحة الإسلام مع من يرتكب المعاصي الكبيرة ، فأمره موكول الى خالقه سبحانه وتعالى .

١ . ينظر : الجامع لأحكام القرآن : لابي عبدالله محمد بن احمد بن ابي بكر بن فرح الانصاري القرطبي (ت ٦٧١هـ) تحقيق : احمد البردوني وابراهيم اطفيش ، دار الكتب المصرية القاهرة ط ٢ ، ١٣٨٤هـ ، ١٩٦٤ م . ٨ / ١٣٤ ، ١٦٥ ، ١٦٦ ، ١٦٧ ، ١٧٦ .

٢ . ينظر : كتاب الام : لابي عبدالله محمد بن ادريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد المناف المطلبي القرشي المكي الشافعي (ت ٢٠٤هـ) دار المعرفة بيروت ١٤١٠هـ . ١٩٩٠ م ، ٦ / ١٥٧ ، ١٦٦ ، ٢٥٩ .

الخاتمة

في ختام هذا البحث ، يمكن القول ان الباحث توصل الى النتائج التالية :

١- إن العدل هو الدعامة الرئيسة في إقامة المجتمع الاسلامي والحكم الاسلامي ، فلا اسلام في مجتمع يسوده الظلم ولا يعرف أهله العدل ؛ ولذلك اهتم الاسلام بتقرير هذه القاعدة وتأسيسها وتدعيمها .

٢- إن الدين الاسلامي هو دين التسامح ، ويتبين هذا جليا من خلال الحكم على الفرد بالإيمان من عدمه ، فمن نطق بالشهادتين وعمل بأعمال الاسلام ، حكم عليه بالإسلام ، فان كان مصدقا بقلبه فهو مؤمن ، والا فهو غير مؤمن ، على خلاف بين العلماء في اشتراط الاقرار باللسان والعمل بالأركان ، وقد بينت كثير من الآيات الكريمة والاحاديث النبوية هذا المبدأ وأقرته .

٣- أجمع أهل السنة والجماعة على ان صاحب الكبيرة الواقع في حد من حدود الله تعالى لا يكفر ما لم يستحل ، وإن إقامة الحدود والتعازير هي لتطهير الجناة وتكفير ذنبهم ولا يبنى عليه تكفير أو اخراج من الدين والملة ، وهذا ما تسالم عليه أئمة أهل السنة والجماعة .

المصادر والمراجع

١. اخلاقيات النظام السياسي في السنة النبوية ومقارنته بالنظم السياسية الوضعية (اطروحة)
للدكتور احمد سلمان عبيد كلية الامام الاعظم رحمه الله الجامعة ٢٠١٠ م .
٢. الاسلام والتنمية الاجتماعية : أ. د . محسن عبد الحميد ، دار الانتابار للطباعة والنشر ،
بغداد، ط١/١٤١٠ هـ ١٩٨٩ م .
٣. الام : لابي عبدالله محمد بن ادريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد
المناف المطلبى القرشي المكي الشافعي (ت٢٠٤هـ) دار المعرفة بيروت ١٤١٠ هـ . ١٩٩٠ م .
٤. تاريخ الرسل والملوك: لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي ابو جعفر الطبري
(ت٣١٠هـ) دار التراث بيروت ط٢. ١٣٨٧ هـ .
٥. تبصير المؤمنين بفقہ النصر والتمكين في القرآن الكريم (انواعه ، شروطه ، واسبابه ،
مراحلہ واهدافه) لعلي بن محمد الصلابي ، مكتبة الصحابة الشارقة ، الامارات ، مكتبة
التابعين ، مصر القاهرة ط١ ، ١٤٢٢ هـ ٢٠٠١ م .
٦. تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل): لابي البركات عبدالله بن احمد بن محمود
حافظ الدين النسفي (ت٧١٠هـ) حققه وخرج احاديثه يوسف علي بديوي ، راجعه وقدم له ،
محيي الدين ديب مستو ، دار الكلم الطيب ، بيروت ط١ ، ١٤١٩ هـ ، ١٩٩٨ م .
٧. تمهيد الاوائل وتخليص الدلائل : لمحمد بن الطيب الباقلائي ، مؤسسة الكتب لبنان ط١ ،
١٩٨٧ م تحقيق عماد الدين احمد حيدر .
٨. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والاسانيد : لابي عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر
النمري (ت٤٦٣هـ) تحقيق : مصطفى احمد العلوي ومحمد عبدالكبير البكري ، وزارة الاوقاف
والشؤون الاسلامية المغرب ، ط١ ، ١٣٨٧ هـ .

٩. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وإيامه ' صحيح البخاري :
لمحمد بن اسماعيل البخاري ، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر ، الناشر : دار طوق
النجاة ، ط ١ ، ١٤٢٢ هـ .
١٠. الجامع لأحكام القرآن : لابي عبدالله محمد بن احمد بن ابي بكر بن فرح الانصاري القرطبي
(ت ٦٧١هـ) تحقيق : احمد البردوني وابراهيم اطفيش ، دار الكتب المصرية القاهرة ط ٢ ،
١٣٨٤ هـ ، ١٩٦٤ م .
١١. دراسة في منهاج الاسلام السياسي : د . سعدي ابو حبيب ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ط ١ ،
١٤٠٦ هـ ، ١٩٨٥ م .
١٢. سبل السلام : لمحمد بن اسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني الكحلاني ثم الصنعاني ابو
ابراهيم عز الدين المعروف كأسلافه بالأخير (ت ١١٨٢هـ) دار الحديث ، د . ت .
١٣. سنن ابي داود : لابي داود سليمان بن الاشعث بن اسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو
الازدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ) تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد المكتبة العصرية ،
صيدا بيروت ، د . ت .
١٤. السيرة النبوية لابن هشام : لعبد الملك بن هشام بن ايوب الحميري المعارفي ابو محمد
جمال الدين (ت ٢١٣هـ) تحقيق : مصطفى السقا وابراهيم اليباري وعبد الحفيظ الشلبي شركة
مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده بمصر ط ٢ ، ١٣٧٥ هـ ، ١٩٥٥ م .
١٥. شرح السنة : لابي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت ٥١٦هـ)
تحقيق : شعيب الارنؤوط ، محمد زهير الشاويش ، المكتب الاسلامي ، دمشق ، بيروت ،
ط ٢ ، ١٤٠٣ هـ ، ١٩٨٣ م .

١٦. شرح العقيدة الطحاوية : للإمام القاضي صدر الدين ابو الحسن علي بن علي بن محمد بن ابي العز الحنفي الدمشقي (ت، ٧٩٢هـ) مؤسسة الرسالة ، د.ت .
١٧. شرح المقاصد في علم الكلام : لسعد الدين التفتازاني . ، دار المعارف النعمان باكستان ط١، ١٤٠١ هـ.
١٨. شرح النووي على مسلم : لابي زكريا يحيى بن شرف النووي ، دار احياء التراث العربي ، ط٢ .
- ١٩ . الشرح والابانة عن اصول الديانة : لابي عبدالله عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري الحنبلي (ت٣٧٨هـ) تحقيق : د. رضا بن نعيان معطي ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ودار العلوم والحكم ، سوريا ط١ ، ١٤٢٣ هـ ، ٢٠٠٢ م .
- ٢٠ . عقيدة السلف واصحاب الحديث : لابي عثمان اسماعيل بن عبدالرحمن بن احمد الصابوني (ت٤٤٩هـ) تحقيق : ناصر الجديع ، دار العاصمة الرياض ، ط١، ١٤١٥ هـ.
٢١. العقيدة الطحاوية : للإمام ابو جعفر الطحاوي المكتبة الاسلامية ، بيروت ، ١٩٧٨ م .
٢٢. عون المعبود شرح سنن ابي داود : لمحمد بن اشرف بن امير بن علي بن حيدر ابو عبدالرحمن شرف الحق الصديقي العظيم آبادي (ت١٣٢٩هـ) دار الكتب العلمية ، بيروت ط٢، ١٤١٥ هـ.
- ٢٣ . غاية المرام في علم الكلام : لعلي بن ابي علي بن محمد الأمدي تحقيق : حسن محمود عبد اللطيف ، المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية ، القاهرة ، ١٣٩١ هـ.
- ٢٤ . في ضلال القرآن : للسيد قطب ابراهيم حسين الشاربي (ت ١٣٨٥ هـ) دار الشروق ، بيروت ط١٧ ، ١٤١٢ هـ .
- ٢٥ . لسان العرب : لمحمد بن مكرم بن علي ابو الفضل جمال الدين ابن منظور الانصاري (ت٧١١هـ) دار صادر ، بيروت ، ط٣ ، ١٤١٤ هـ.

- ٢٦ . مختار الصحاح : لمحمد بن ابي بكر بن عبد القادر الرازي ، الرسالة ، الكويت ، ١٩٨٣م .
- ٢٧ . مسند الامام احمد بن حنبل الشيباني : مؤسسة قرطبة ، القاهرة ، د.ت .
- ٢٨ . المسند الصحيح المختصر : لمسلم بن الحجاج ابو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)
تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، د . ت .
- ٢٩ . المصنف : لابي بكر عبدالرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت ٢١١هـ)
تحقيق : حبيب الرحمن الاعظمي ، المجلس العلمي الهند ، يطلب من المكتب الاسلامي ،
بيروت ، ط ٢ ، ١٤٠٣ هـ .
- ٣٠ . الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : لعلي بن احمد الواحدي ، دار القلم ، دمشق ، تحقيق :
صفوان عدنان داوودي ط ١ ، ١٤١٥ هـ .
- ٣١ . الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان : لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن
مَعْبَدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ) ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن
بلبان الفارسي (ت: ٧٣٩ هـ) حقه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة
الرسالة، بيروت، ط ١ ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- ٣٢ . القول الفصل شرح الفقه الاكبر : لمحيي الدين محمد بن بهاء الدين (ت ٩٥٦ هـ) د، ت .
- ٣٣ . العقيدة الاسلامية ومذاهبها : للدكتور قحطان عبدالرحمن الدوري ، كلية الشريعة والقانون .
جامعة العلوم الاسلامية العالمية ، الاردن ط ١ لبنان ١٤٣٢ هـ ٢٠١١ م .
- ٣٤ . طبقات الشافعية الكبرى : لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)
تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو: الهجر للطباعة والنشر والتوزيع
ط ٢ ، ١٤١٣ هـ .

- ٣٥ . **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان** : لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: ٦٨١هـ) تحقيق: إحسان عباس: دار صادر - بيروت ، د ، ت .
- ٣٦ . **طبقات الحنابلة**: لأبي الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (ت: ٥٢٦هـ) تحقيق: محمد حامد الفقي: دار المعرفة - بيروت ، د ، ت .
- ٣٧ . **البداية والنهاية** : لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ): دار الفكر : ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م .
- ٣٨ . **دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون**: للقاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (ت: ق ١٢هـ) عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص: دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م .